أخلاقيات العمل المصرفي الإسلامي
المواثيق والأخلاقيات

د. محمد أمين علي القطان
مدير وحدة الاقتصاد الإسلامي
مركز التميز في الإدارة
كلية العلوم الإدارية
جامعة الكويت

ورقة مقدمة إلى
المؤتمر الرابع للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية
19-20 شعبان *1425* هـ / *3-4* أكتوبر *2004* م
هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية
مملكة البحرين

بسم ا الرحمن الرحيم

مقدمة

يتعرض المنشغل في عالم المال الى التعامل مع أصناف مختلفة من الناس، لكل طابعه وذوقه، وأخلاقه وسلوكه، كما يتعرض الى ضغوطات متنوعة يسببها طبيعة العمل أو رؤساؤه. ومع شدة المنافسة لإثبات الذات أو تربيح المؤسسة، يضعف أو ينسى أو يتناسى هذا المنشغل الأخلاق الإسلامية، والضوابط الشرعية على عمله، فتختل القيم، وتغلب المواثيق والأخلاقيات البشرية على المواثيق والأخلاقيات الربانية، إن الإنسان لظلوم كفار [1] إن الإنسان لربه لكنود [2] إن الإنسان خلق هلوعاً إذا مسه الشر جزوعاً وإذا مسه الخير منوعاً إلا المصلين [3]، ويضيع الحق، وينتصر الباطل، ومع مرور الوقت يقنن، ويصبح الداعي الى الفضيلة شاذا أو ضعيفاً أو حالماً أو خيالياً وغير واقعي.

ولهذا كله كان عين الحق التأكيد على الأخلاق الإسلامية في عالم المال، فهو من آكد الواجبات، وأسنى المطالب، وهو النجاة من الوقوع في هاوية الأطماع الشخصية، والتنافس المادي غير العادل، والتناحر اللانهائي بين الحضارات، وهو الأمان المضمون لمستقبل الفرد والمؤسسة والدولة.

ومن هذا المنطلق فإن قيام هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بطرح هذا الموضوع لهو دليل وعي واهتمام العاملين بها بأهمية الموضوع، وبمستقبل مسيرة العمل المصرفي الإسلامي، وبمحاولة تقنين وتوثيق هذه الأخلاق لتكون عهداً وميثاقاً يخلد تخليد المصادر التي جاء منها (مصادر التشريع الإسلامي)، ولينتهجه كل من دخل هذا المجال عمل به أو تعامل معه، هادفاً من وراء هذا التطبيق الى مرضاة ا أولاً بتطبيق شرعه، وينال الأجر على فعله، ثم ليمتاز عن الآخرين بخلق قويم وتعامل كريم، يمنحه السمعة والمكانة والتميز مما يزيد من عملاءه ويربح أعماله.

أولاً: طبيعة العمل في المصارف الإسلامية

يمتاز العمل المصرفي الإسلامي أنه ذو طابع عقدي، مبناه أن الفرد خليفة ا في الأرض، وهو مأمور بالتصرف وفقاً لإرادة المستخلف، وذلك باتباع الأوامر الشرعية في جميع تعاملاته مع نفسه ومع الآخرين، وأن حق في المال الذي يعود نفعه على خلقه، مع انتفاع الخليفة بالمال، مستخدما المال وسيلة لا غاية، وأن الأسس الأخلاقية تحكم النشاط الاقتصادي، فتكون موانع للأفراد من الوقوع في مضرة أنفسهم ومضرة الآخرين،[4] وأن البعد الديني والأخروي هو البلسم الحقيقي للروح أمام طغيان المادة والمال. قال تعالى: ولأجر الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون .[5]

(1) الإيمان با تعالى وإخلاص النية والعمل له

قال تعالى: ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض [6] فأساس الرزق الإيمان والتقوى، وهو مقرون بالبركات والسداد والتوفيق، وهذا مبتغى كل فرد ومؤسسة وجماعة، وهو مقرون أيضاً بإخلاص العمل سبحانه، قال تعالى: وما أمروا إلا ليعبدوا ا مخلصين له الدين حنفاء [7]، فلا عمل مقبول بدون إخلاص، وهذا قد يفسر ذهاب وضياع الكثير من أعمال البشر على عظمها وصرف الأموال فيها وكثرة العاملين فيها، إلا أن الكثير منها لا يتم، أو يشعر ذو البصيرة بعدم البركة والتوفيق فيها.

(2) الإنسان خليفة ا في الأرض

قال تعالى: وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه [8]، والاستخلاف هو تمكين الإنسان من استعمار الأرض واستغلال أقواتها المقدرة، قال تعالى: هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها [9] فإذا عرف هذا وجب على المسلم أن يعلم أنه محاسب عما استخلف عليه، ومجاز به إما خيراً على الخير أو شراً على الشر، أو العفو من الإله الكريم.

(3) الالتزام بأوامر المستخلف

إن من لوازم هذه الخلافة أن يتبع الخليفة أوامر المستخلف، فهو صاحب الأمر، وهو الذي سيقوم بمسائلته ومحاسبته، قال تعالي: ثم جعلناكم خلائف في الأرض من بعدهم للنظر كيف تعملون [10] وقال: وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه فالذين آمنوا منكم وأنفقوا لهم أجر كبير [11] وقال: يا أيها الذين آمنوا استجيبوا وللرسول إذا

دعاكم لما يحييكم [12]، لما يحييكم الحياة الطيبة الموفقة الناجحة. وقال تعالى: فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً [13]

(4) اتخاذ العمل والكسب عبادة

يعطى ا تعالى – من كرمه ورحمته – للمسلم أجراً علـى كل عمله يعمله، سواء لنفسه أو لغيره إذا قصد به وجه ا تعالى، حتـى أكله وشربه ونومه ويقظته. ولذلك فعلـى المسلم أن يحتسب عمله عبادة وقربى إلـى ا سبحانه وتعالى. قال رسول ا ﷺ: "عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله خير، إن أصابته سراء شكر, وإن أصابته ضراء صبر، وكان خيرا له، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن".[14] وقال عليه الصلاة والسلام: "واللقمة ترفعها الى في زوجتك اك بها صدقة".[15]
ولا يصح هذا الإحتساب باللفظ أو النية وحدهـا، وإنمـا ينبغي أن يتبعهـا – أو يُصَدقها – العمل الجاد المتقن. قال عليه الصلاة والسلام: "من أمسي كالاً من عمل يديه، أمسى مغفوراً له"،[16] وقال: "إن ا تعالى يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه".[17]
ومن فوائد هذا العمل أن عاقبته دنيا طيبة وآخرة سعيدة قال تعالى: من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون [18]

(5) المال وسيلة وليس غاية في ذاته

قال تعالى : المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثواباً وخير أملاً [19] والقصد هنا أن المال ليس مذموماً لذاته، بل هو وسيلة لإقامة الأود وطاعة ولتحقيق الحوائج والمنافع، ولا حرج في الحصول على أكبر قدر منه مع إخراج حقه من زكاة وسواها.

(6) محاربة الربا بشتى صوره

شدد الإسلام على محاربة الربا كثيراً واعتبر آكله من الممسوسين، وهو آثم لمخالفته شرع ا وهو مشارك في تدمير المجتمع. قال تعالي: إن الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل ا البيع وحرم الربا ،[20] وقال عليه الصلاة والسلام: "لعن ا آكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه".[21]

(7) في المال حق سوى الزكاة

يطالب الإسلام المسلم أن يخرج زكاته بقدر معين في وقت معين لمصارف معينة، ويطالبه كذلك أن يعطي الآخرين من المال الذي بين يديه، ليس تفضلاً منه بل حقاً لهم ولو لم يطالبوا به. قال تعالى: وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ،[22] ولا يقتصر الأمر على ذلك بل يتبعه الخوف من عدم القبول، قال تعالى: الذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة أنهم إلى ربهم راجعون [23]

(8) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

إن واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هي الوظيفة المستديمة للمسلم وهي ميراث رسول ا ﷺ، وليس ذلك متعلق بمن هو أوفر حظاً من العلم أو الصحة أو الأمن، بل هذا ديدن المسلم وواجبه الديني والمجتمعي. قال تعالى: ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون ،[24] وقال عز وجل: ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن ،[25] وقال سبحانه: ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى ا وعمل صالحاً وقال إنني من المسلمين .[26] وقال ﷺ: "والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، أو ليسلطن ا عليكم شراركم فيدعو خياركم فلا يستجاب لهم".[27] وفي رواية: "وا لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطراً أو ليضربن بقلوب بعضكم على بعض ثم يلعنكم كما لعنهم".[28]

ثانياً: المواثيق والأخلاقيات العامة للعمل والعمال

1- العامل إنسان مكرم من قبل ا تعالى، له كافة الحقوق الشرعية والإنسانية، كما عليه القيام بكافة ما أسند إليه من مهام منصوص عليها في عقد العمل الذي وقعه في بداية تعاقده مع عمله.

2- من أجل هذا الإنسان، شَرَع ا تعالى العدل والتكافل والقصاص، وحَرم الظلم والإعتداء وقتل النفس بغيـر الحق وكل الرذائل الأخرى.

3- الإنسان هو محوَر التنمية وهو هدفها وغايتها، والعنصـر البشري هو العنصر الحاسم في العملية الإنتاجية.

4- الهدف من الاهتمام بتنمية الموظف هو الوصول به الى ما وصفه القرآن ب القوي الأمين [29] و حفيظ عليم .[30]

وضمن هذه المواثيق والأسس العامة تندرج الأخلاقيات التالية:

(1) الحرية الاقتصادية المقيدة

الفرد المسلم حر باختيار نشاطه الاقتصادي، وله أن يملك ما يشاء، وينفق كيف يشاء وله أن يهب ما يشاء من ماله الى من يشاء، لكن كل ذلك مضبوط بأوامر إلاهية تنظم تلك التصرفات لما فيه مصلحته الدنيوية والأخروية. قال تعالى: قل من حرم زينة ا التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق ،[31] وقال: وكلوا واشربوا ولا تسرفوا ،[32] وقال: يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل [33]

(2) العمل أساس المعيشة

لا يعتبر المال المصدر الوحيد للكسب، ولا يلد المال المال، بل لابد من أن يكون للعمل دور في العملية الإنتاجية، وذلك يعني مشاركة العمل للمال في العملية التنموية. قال رسول ا ﷺ: " لأن يأخذ أحدكم حبله ثم يغدو إلى الجبل فيحتطب فيبيع فيأكل ويتصدق خير له من أن يسأل الناس "،[34] وسئل رسول ا ﷺ: أي الكسب أفضل؟ قال: "عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور فإن ا يحب العبد المحترف"،[35] وقال عليه الصلاة والسلام: "إن أطيب الكسب كسب التجار الذين إذا حدثوا لم يكذبوا"،[36] وسئل رسول ا ﷺ: عن أطيب الكسب فقال: "عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور".[37]

ولا يرد هنا القول بمنع قبول المكاسب الواردة من غير جهد كالهبة والإرث والصدقة، لأنها في حقيقتها مصادر غير مضمونة، فتبقى قاصرة وفي حاجة إلى الجهد للحصول على الكسب، وإلا فإن الزكاة ستأكلها. ومن هنا فإنه من قدم عملاً وبذل جهداً استحق المردود وكان من حقه المطالبة فيه، أما الذي لم يقدم العمل ولم يبذل جهداً فليس من حقه الحصول على العائد ولا المطالبة فيه ما لم يكن من أهل الأعذار (كالمريض والعاجز والمعوق).

وليس بالضرورة أن يتساوى الناس في العوائد إذا ما قاموا بنفس العمل، لأن هناك ارتباط بين إتقان العمل وإحسانه وبين العائد المترتب على العمل، وبذلك يتفاوت الناس في الأرزاق بسبب تفاوتهم في القدرات والمواهب والإخلاص في أداء الإعمال، فللنية أثر في نزول البركات على المخلصين، كما يمكن إرجاع النية الحسنة ودرجة الإخلاص إلى أنهما نوع من القدرات والمواهب، أي نوع من العمل وبذلك فمن

الممكن أن يتفاوت الناس بتفاوت العائد حتى لو تساووا بحجم العمل من الناحية الظاهرية.

(3) التعامل بالمباح وبالوسائل المباحة

قال تعالى: قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي رب العالمين ،[38] وقال عليه الصلاة والسلام: "إن الذي حرم شربها حرم بيعها"،[39] قاله للرجل الذي أهدى الى رسول ا ﷺ خمراً، فلما أخبره النبي ﷺ أنها محرمة، قال الرجل لصديقه بعها، فأخبره رسول ا ﷺ بحرمة بيعها أيضاً. والمقصد أن تكون المواد المشتراة وطريقة شرائها والذي يدخل عليها من إضافات وتحسينات أو مواد ثم كيفية التصرف بالمنتج الجديد ووسيلة ذلك، ثم طريقة تسويقه، ثم كيفية الحصول على الربح وطريقة توزيع الأرباح، أن يكون كل ذلك وفقاً لأوامر ا سبحانه وتعالى.

ويتميز موقف الإسلام من الحرية الاقتصادية عن غيره من المذاهب أنه أعطى للأفراد الحرية ولكن قيدها بحدود الحلال والحرام، والقيود التي وضعها الإسلام على الملكية الخاصة لا تتعلق بتحديد سقف أعلى للملكية إنما تتعلق بكيفية استعمالها وكيفية الحصول عليها.

(4) الإيمان بمبدأ العمل المصرفي الإسلامي

العمل المصرفي الإسلامي نابع من الأوامر الربانية باستغلال المال وتثميره وحفظه وتوزيعه وفقاً لضوابط هي كذلك ربانية، وبالتالي فإن تطبيق هذه الأوامر هو من ضروريات الدين. قال تعالى: فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل ا [40] وقال سبحانه: فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه [41] وبهذا يكون العامل والمتعامل مع المصارف الإسلامية مشاركاً في تنفيذ هذه الأوامر ومطبقاً للمنهج الرباني في استغلال المال.

(5) الإسهام في نشر الوعي المصرفي الإسلامي

إيماناً بأن العمل المصرفي الاسلامي ما هو إلا تطبيق للمنهج الرباني في استغلال المال، لذلك وجب على كل عامل ومتعامل مع المصارف الاسلامية أن يتحمل على عاتقه مهمة نشر الوعي بالعمل المصرفي الإسلامي، داخل المصرف وخارجه. ويكون هذا للموظف دليلاً على صدقه وولاءه لمصرفه، فهو يحاول قدر المستطاع

شـرح المفاهيم المصـرفية الإسلامية، ودرء الشبهات التي تثار لتشويه صورة العمـل المصرفي الإسلامي، سواء عن جهالة بطبيعة هذا العمل، أو عن سوء قصد لخدمة البنوك الربوية.
والموظف بسعيه الدؤوب لنشر الوعـي المصرفـي الإسلامي، إنما هو داعية من دعاة الإسلام في ميدان من أهم ميادين العمل الإسلامي، وهو بذلك يستحق الأجر من ا والمكافأة من مؤسسته، كما أنه سينال رضى الناس وتقديرهم لإخلاصـه فـي عمله وحرصـه علـى مؤسسته، ومحاولته هدايتهم وتصحيح مفاهيمهم.
إن جهل بعض الموظفين بتفاصيل العمل المصرفي الإسلامي وميزاته وآثاره الاقتصادية والاجتماعية لا يعفيهم مـن أداء واجـب نشـر الوعي المصرفي الإسلامي، وإنما ينبغي عليهم المبادرة إلى إحالة جمهور المتسائلين أو المشككيـن إلى ذوي الاختصاص في مؤسسته، لأداء هذا الواجب الهام.
قال تعالى: كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون با [42] وقال رسول ا ﷺ: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فمن لم يستطع فبلسانه فمن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان".[43]

(6) منع الاكتناز وإخراج حق المال

الاكتناز هو المال الذي لم تؤد زكاته وحبسته فلم تستثمره ولم تستخدمه. وقد نهى القرآن الكريم عن الاكتناز، وقرر له عقوبة أليمة في الآخرة، قال تعالى: والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل ا فلهم عذاب شديد في الدنيا والآخرة [44]

لقد فرض الإسلام على المال زكاة، فإن كنز هذا المال كانت الزكاة منقصة له، ولذلك وجب على الفرد – بالإضافة إلى إخراج الزكاة – أن يستثمر ماله بالأعمال الجائزة. ولا يفهم من نفي الكنز عما أديت زكاته أنه يجوز كنز ما أديت زكاته وعدم الانفاق منه، بل ينبغي تثميره والسعي في تكثيره بالتجارة ونحوها ما أمكن ذلك في الحلال.
وحق المال هو الزكاة والصدقة والكفارة والقرض والوصية والميراث والغنائم والفضل. قال تعالى: خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها [45] وقال رسول ا ﷺ: "إن في المال لحقاً سوى الزكاة".[46] وقال عليه الصلاة والسلام: " من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له ".[47]

(7) نفع الناس والتعاون معهم

حرص الإسلام في نظامه الاقتصادي على جعل الأنفس سليمة خالصة في معاملتها مع الآخرين، غير معتدية عليهم بأي شكل من الأشكال مراعياً في ذلك سير الاقتصاد بخطى ثابتة وبلا عوائق. قال رسول ا ﷺ: "خير الناس أنفعهم للناس".[48] وقال ﷺ: "وا في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه".[49]

إن نشر روح التعاون والألفة والترابط بين العاملين فيما بينهم وفيما بينهم وبين رؤسائهم وفيما بينهم وبين العملاء لهو مكسب كبير لسير عملية الانتاج بخطى ثابتة متصفة بالثبات والاستقرار.

(8) مراعاة الظروف الاجتماعية

يعتبر هذا الضابط أحد أهم المؤشرات في اتخاذ قرارات المصارف الإسلامية، فأنظمة المصرف الإسلامي تتميز بأنها ذات صبغة إستثمارية وتنموية واجتماعية، فهي تهدف إلى تعبئة الموارد وتوجيهها لطالبي التمويل بهدف تحقيق مصلحة مشتركة، لا بين الطرفين فحسب، وإنما للنهـوض بالمجتمع أساساً، لأن هدف المصارف الإسلامية لا ينحصر في تحقيق الربح فحسب، بل لإقامة الاقتصاد الإسلامي. قال تعالى: هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها [50]

هذا وتعتبر المصارف الإسلامية مصارف إجتماعية لأنهـا تسعى لتحقيق عنصر التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع، لا من حيث الإشراف على صناديق الزكاة أو إدارة حسابات الجمعيات الخيرية فحسب، بل تتعدى هذا إلى الجانب الاقتصادي ذي البعد الاجتماعي الهـام، وهو توزيع العوائد عن طريق الإسهام في عدم تركيز الثروة في أيدي أفراد أو مؤسسات قليلة في المجتمع. قال تعالى: كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم [51]

ومن جانب آخر، حرص الإسلام على التنبه للتمايز الطبقي في المجتمع فعمل على تأصيل الخلق والقيم النبيلة وربطها بكل أنظمته ومنها نظامه الاقتصادي، وقرن بين الأجر والمثوبة وبين الإنفاق ومساعدة المحتاجين.

وبعد أن حرص الإسلام على القيم جعلها الباب المهم والأكبر لنشر العدالة والتساوي بين طبقات المجتمع. فمن الناحية الاقتصادية حارب الإسلام الفقر في شتى صوره، مع أنه اعترف بوجوده أصلاً، فاعتبر الاختلاف بين الأفراد في مستوى الدخل شيء صحي لكنه حرص على تقليل التفاوت في مستوى المعيشة فهو قد ضغط مستوى المعيشة من أعلى بتحريم الإسراف ومن أسفل بالارتفاع بالأفراد إلى حد الكفاية. وارتفع بالفقراء عن طريق تدخل الدولة بأن جعل واجبها إعطاء الأفراد الحد الأدنى

للعيش من مأكل ومشرب وملبس. كما إنه أمر الفقراء بالعمل وكره البطالة وحث الأقرباء على المساعدة وأمر المحسنين بالصدقات وأوجب الزكاة على الأغنياء وجعل للأقرباء والأرحام النفقة، وأمر بإعطاء الفضل من السلع المنتجة والمستهلكة إلى الآخرين لينتجوا أو ليستهلكوا منها وجعل الثواب الجزيل لصاحب الوقف، وجعل أحد أنواع دخول الفقراء عن طريق الكفارات وشجع الهدية والضيافة والعارية. كما انه سد أبواب التسول والشحاذة، يقول الرسول ﷺ: " إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة: لذي دم موجع، أو لذي غرم مفظع، أو لذي فقر مدقع ".[52]

(9) الإصلاح بين الناس

القائد الناجح يمتاز بقدرته على حل المشكلات، سواء كانت المشكلات متعلقة بالعمل أوبالموظفين، ولعل أهم من هذا كله هو مقدرة القائد على الحيلولة دون وقوع المشكلات أصلاً.
ولا يقتصر الأمر على ضرورة تحلي القائد بالمقدرة على حل مشكلات مرؤوسيه، وإنما يمتد إلى قدرته على تقديم الحلول بأقل التكاليف أيضاً، ولا يتأتى هذا إلا عن طريق الإصلاح بين المتخاصمين والإحساس بمراقبة ا عز وجل. قال تعالى: إنما المؤمنون أخوة، فأصلحوا بين أخويكم واتقوا ا لعلكم ترحمون .[53]

ومن الملاحظ في أيامنا جنوح الكثيرين الى التفريق بين أفراد العائلة الواحدة أو القسم الواحد أو المؤسسة الواحدة وأحيانا بين موظفين أو مسؤولين أو موظف ومسؤول هادفين الى الوصول الى مآرب خاصة على حساب هذه التفرقة والتبغيض، وهذا سلوك بغيض مرفوض في الإسلام، قال تعالى: إن فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيعاً يستضعف طائفة منهم .[54] وفي بعض الأحيان يستخدمون في الوصول الى مآربهم مجموعة مـن الجواسيس المنافقيـن يساعدونهم فـي خدمة أغراضهم الشخصية الدنيئة.

(10) محاربة البطالة

يعالج الإسلام موضوع البطالة بالحض على التكسب والعمل، وبكراهية الفراغ والعطالة، فقد قال رسول ا ﷺ: "إن قامت على أحدكم القيامة وفي يده فسيلة فليغرسها".[55] وقال عليه الصلاة والسلام: "ما من مسلم يغرس غرساً إلا كان ما أكل منه له صدقة وما أكل السبع منه فهو له صدقة وما أكلت الطير فهو له صدقة".[56]
وسئل رسول ا ﷺ: أي الكسب أفضل؟ قال: "عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور فإن

ا يحب العبد المحترف ومن كد على عياله كان كالمجاهد في سبيل ا عز وجل".[57]
وقال عليه الصلاة والسلام: إن أطيب الكسب كسب التجار الذين إذا حدثوا لم يكذبوا".[58] وقال ﷺ: "كان داود لا يأكل إلا من عمل يده".[59] وقال: "كان زكريا نجاراً".[60] وروي في حديث: "إن ا يحب المؤمن (الشاب) المحترف".[61]
وبهذا يحارب الإسلام جميع أشكال البطالة السافرة منها والمقنعة.

(11) الرقابة الذاتية

هي النابعة من داخل الإنسان السامي بالروح المؤمنة با وبمراقبته. قال تعالى: الذي يراك حين تقوم وتقلبك في الساجدين ،[62] وقال سبحانه: وهو معكم أين ما كنتم [63] وقال عليه الصلاة والسلام: "أن تعبد ا كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك"[64]

فالمنهج الاقتصادي الإسلامي يربي في النفس الإنسانية المراقبة الدائمة الذاتية المنبثقة عن الشعور بمراقبة ا عز وجل، فلذلك يشعر المسلم أنه إذا أفلت من مراقبة القانون ومساءلته فإنه لن يستطيع أن يفلت من مراقبة ا ومساءلته يوم القيامة فلذلك لا يقدر على التهاون أو إهدار شيء أثناء العمل. وليس في ذلك تضييقاً على العامل بل محفزاً على العمل وخاصة عندما يعلم أنه يؤجر على عمله.

(12) سرعة الإنجاز وإتقان العمل

لعل خيـر خدمة يقدمهـا الموظف للمتعاملين ولرؤساءه هي السرعة في إنجاز المعاملات والمشاريع واتقان ذلك كله، بل هـي خيـر وسيلة لتسويق خدمات المصرف وأقلها تكلفة على الإطلاق.
ولا خير في سرعـة إنجاز إذا لم يصاحبها إتقان فـي أداء الخدمة، كما لا خير في إتقان يستغرق وقتاً طويلاً فلا بد من إقتران السرعة بالإتقان لتحقيق الهدف. يقول رسول ا ﷺ: "إن ا يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه".[65]
إن البطء في العمـل يهدر وقت المؤسسة كما يهدر وقت المتعامـل الأول والمتعاملين الذين يلونـه، وخسارة الوقت دونها كل الخسارات، لأنها تعني إنقضاء جزء من العمر وهذا لا يعوض أبداً.

(13) تحقيق عنصر الإنتاج

يحث الإسلام على تشغيل المال بما هو مفيد، ويحث على العمل وعدم البطالة، ولكنه مع ذلك فإنه لا يعتبر العمل منتجاً إلا إذا كان هذا العمل طيباً، ويأتي بما هو جديد ويكون فيه الجهد والتعب، وقد يكون هذا الجهد والتعب تطويراً لما هو موجود. أما إذا كان العمل عبارة عن تسخير نقود لخلق نقود بدون استحداث أو تطوير منتجات، أو كان عبارة عن احتكاراً للبضائع وتعطيلاً للإنتاج لاغتنام فرص تغير السوق، أو كان العمل بأقل من الطاقة الاستيعابية فإن كل ذلك يعتبر عملاً غير إنتاجي وغير مباح شرعاً. فلا يعتبر الإنتاج غير الطيب إنتاجاً بل يعتبر تبديداً للموارد الاقتصادية في طريق غير شرعي. وقد قال رسول ا ﷺ: " إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة، فإن استطاع أن لا يقوم حتى يغرسها فليغرسها"،[66] لما في ذلك من تعطيل لمورد اقتصادي. والقصد من الحديث عدم تعطيل أي عنصر إنتاجي مهما كانت الظروف.

(14) احترام الملكية الخاصة

ملكية الفرد أو المؤسسة هي ملكية محترمة مصانة، لمالكها الحق في الاحتفاظ بها ويحرم التعرض لها ما لم يرتكب صاحبها سبباً موجباً لوضع اليد عليها. قال تعالى: وآتيناهم ملكاً عظيماً [67] وقال سبحانه: أولم يروا أنا خلقنا لهم مما عملت أيدينا أنعاماً فهم لها مالكون [68] وقال ﷺ: "كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله".

(15) التثقيف الذاتي

أي طلب العلم، فالإسلام لا يقبل من الإنسان السوي الطمـوح أن يتوقف علمه وتفكيـره عند حد اجتيازه اختبار المؤهل العلمي مثلاً، أو حصوله على الوظيفة، وإنما ينبغـي علـى المسلم مواصلة البحث والتعلم بمختلف الوسائل لتحسين مداركه وقدراته الذهنية.

ولا يقتصر طلب العلم والثقافة على مجال المعارف أو المجالات المالية الاقتصادية وإنما ينبغي أن يمتد هذا إلى المجالات الاجتماعية الأخـرى كـي يبقى الموظف علـى صلة بكـل ما يستجد من معلومات ضرورية للعمـل وللحياة معاً.

ولعل خير ما ينبغي علـى المسلم أن يجتهد فيه هو طلب العلم الشرعي استجابة للحديث الشريف: "من يرد ا به خيراً يفقهه في الدين".[69]

(16) أداء الحقوق

على السلم أن يقوم بأداء الحقوق المترتبة عليه ولو لم يؤمر بذلك، أو لم يطالب بها أصحابها، كالزكاة مثلاً، فدفعها الى مستحقيها أداء للأمانة التي عليه، ولا يبرأ من واجبها إلا إذا أخرجها.
كما ان من أداء الحقوق إعادة الأموال الى أصحابها، قال رسول ا عليه الصلاة والسلام: " من اقتطع مال مسلم بيمينه لقي ا يوم القيامة وهو عليه غضبان ".[70]
ومن حصل على مال دون معرفة صاحبه وجب البحث عن صاحبه، وإن لم يجده تصدق به عنه، واذا رجع صاحبه فعليه أن يدفعه اليه من جديد، ويكون ما دفعة صدقة للأول. وكذلك اذا حصل على مال مات أو فقد صاحبه وجب عليه أن يبحث عن ورثته أو يدفعه الى بيت مال المسلمين وليس له الاحتفاظ به.[71] قال عليه الصلاة والسلام: "من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى ا عنه ومن أخذ أموال الناس يريد إتلافها أتلفه ا ".[72]

(17) التعامل مع المعسرين

قد تمر بالمرء الظروف تلو الظروف التي تجعله شبه عاجز عن رد حقوق الناس التي عليه، وقد تستمر هذه الظروف بالسير في دوامة المطالبات والصعوبات مما يضطر المرء عندها الى إعلان عجزه وعسره على رد ما عليه من حقوق، وليس الأمر بالهين على كل الناس فمع وجود اللاعبين وغير المبالين برد الحقوق والديون الى أصحابها نجد أناس يحرصون كثيراً على عدم الوقوع في المحظور الشرعي بالمماطلة في رد الدين كما يتجنبون الحرج أما الناس حفاظاً على سمعتهم ومكانتهم، إضافة الى مراعاة ظروف الدائن الذي قد يكون في حاجة الى تلك الأموال. ولذلك فالواجب التبين والتحقق من عسر الرجل وعدم التسرع في الحكم عليه بأنه مماطل أو جاحد.
وإن كان للعفو والمسامحة، أو للتيسير في كيفية رد الحقوق مجال وإمكانية كان الأجر أعظم وآكد. قال رسول ا ﷺ: "ومن يسر عن معسر يسر ا عليه في الدنيا والآخرة".[73]

(18) الإحسان والإتقان في القول والعمل

المقصود هنا أن يكون التعامل بين الموظفين -بكافة مستوياتهم الوظيفية- فيما بينهم ومع عملائهم مميزاً بالاتقان والتعاون ودقة الأداء، فيكون أساس قبول العامل مثلاً هو كفاءته وليس قرابته أو جاهه أو قبيلته أو غير ذلك، وأن يتم تشجيع الموظفين على

الالتزام بالضوابط الشرعية وتدريبهم ومكافأة المميز منهم، وأن لا يكون للتعسف وجود بين العاملين أياً كان شكله، ومنعه في الإدارات آكد، فوجوده عندهم طبعي وبشري. يقول رسول ا ﷺ: "إن ا كتب الإحسان على كل شيء"[74]

(*19*) الاستخدام الأمثل للموارد

من خلال العمل اليومي يستهلك الموظف أيا كان مستواه الوظيفي كثيراً من المواد والطاقة، وكل ذلك يحسب على تكاليف الإنتاج، والإنفاق في محله هو جزء لا يتجزأ من الواجبات الوظيفية اليومية، وقد يتوفر لدى المؤسسة وسيلة أو أداة لمتابعة تلك المصاريف ومحاسبة المسرف فيها. ولكن الكثير من المؤسسات يصعب عليها حصر كل ذلك وفق نظام دقيق، وتبقى العملية تابعة لأخلاق واحترام الموظف لنفسه وقبل ذلك خوفه من ا وحبه لمؤسسته.

والاقتصاد في النفقات وترشيدها مطلب شرعي، إلى جانب كونـه مطلباً وظيفياً، إذ لا يجوز الإسراف في أموال المؤسسة، أو التوسع في مصروفاتها دون مبرر حقيقي، أو دون مردود حسن.

والإسراف فـي النفقات – كما التفريط فـي الممتلكات – هو سوء أمانة لأنه يعرض الأموال للضياع، والأرباح للنقصان سواء كانت الأموال تخص المساهمين أو المودعين أو حتى الموظفين أنفسهم (مثل مخصصات الموظفين، أو نصيبهم من الأرباح).

إن التوسع في الولائم والحفلات والأسفار، واقتناء السيارات الفارهة دون مبرر، وشراء الأثاث الفاخر دون تدقيق، والتوسع في نشـر الإعلانات في الوسائـل المختلفة، وتوزيع الهدايا دون أن تعود بالنفع على المؤسسة، كل ذلك يحتاج إلى مراجعة شرعية ومحاسبية.

(*20*) الاكتساب

كسب المال كثيره وقليله نعمة من ا ، وهو من فضل ا الذي يمنحه لبعض الناس ويمنعه عن آخرين ويؤخره لآخرين، قال تعالي: ولا تتمنوا ما فضل ا به بعضكم على بعض [75] وإذا عرف هذا فلا وجود للحسد بين أفراد المؤسسة، ولا تناحر واختلاف حول عائد هذا وراتب ذلك، ما لم يكون غبناً ظاهراً فمكانه التظلم المعهود.

(*21*) الالتزام بالسرية

إذا كانت الأسرار الوظيفية مهمة وحساسة في جميع الوظائف فإنها في الجهاز المصرفي أشد أهمية وأكثر حساسية.
وتشمل السرية المصرفية كلاً من المتعاملين والموظفين والمصرف إذ لا يجوز للموظف مثلاً ولا بأي حال أن يدلي بأي معلومات حول حسابات المتعاملين ولو إلى أقرباء أو أصدقاء هؤلاء المتعاملين دون إذن خطي منهم بذلك، بل ولا يجوز له أن يدلي بأي معلومات حول حسابات المتعاملين لزملائه الموظفين الذين لا تقع هذه الحسابات ضمن صلاحياتهم. ولا يجوز للموظف الذي يعمل في إدارة شؤون الموظفين - أو غيرها – إفشاء أسرار الموظفين أو عائلاتهم أو أمراضهم أو أي من شؤونهم الذاتية إلى غيرهم من الموظفين أو غير الموظفين، لأن في هذا إحراج لهم.
كما لا يجوز للموظف الذي يتعامل مع البيانات المالية وغيرها إظهار أرقام المصرف للأشخاص غيـر المخولين بالإطلاع سواء كانوا أفراداً أو مؤسسات مصرفية كانت أو غيرها. لأن في إفشاء هذه الأسرار إضرار بالمصرف والمتعاملين معه والمساهمين فيه أيما إضرار.

(22) قبول الإقالة وتصحيح الأخطاء

من طبيعة الإنسان ومن صفات ضعفه أنه خطاء، قال رسول ا ﷺ: "كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون".[76] فقبول الخطأ مرهون بالتوبة والاعتراف به، والاستعداد لتصحيحه. كما إن الفرد ليصاب بآفات وجوائح وضغوطات تجعله يغير الكثير من قراراته وأفعاله، فمن المستحب أن يتعاون المسلم مع أخيه فيقبل عذره ويقيل عثرته ويستر عليه، ويتغاضى عن تقصيره، أو يقبل منه إرجاع بضاعته مثلاً ولا يقصد ضره. قال عليه السلام: "من أقال مسلماً أقال ا عثرته يوم القيامة".[77]

(23) الاهتمام بالعملاء

من أجل أدبيات العمل المصرفي الإسلامي الاهتمام بالمتعاملين والعملاء، وهو مطلب شرعي بالأساس لكونهم يقدمون على تطبيق المنهج الرباني في التعامل، وهم مأجورين على ذلك، كما إن لعملاء المصارف الإسلامية طبيعة خاصة إذ ان معظمهم له صفة الشراكة، فالمستثمر في هذه المصارف شريكاً يتحمل الربح والخسارة، وبالتالي فإن معاملته بالحسنى لها بعد شرعي وقانوني وفيها مصلحة للمصرف.
كما يشمل الاهتمام بالعملاء -ضمن ما يشمل- تعليمهم وتثقيفهم بضوابط العمل المصرفي الإسلامي، وهو من باب الدعوة إلى ا .

(24) الاهتمام بالعنصر البشري داخل المصرف

وهذا يشمل الموظفين في الإدارات العليا، والوسطى والموظفين والعمال والإدارات المساندة إلى غير لك من العاملين في المصرف. والاهتمام بهم على أساس أنهم يطبقون شرع ا في التعامل المالي، فهم على ثغرة شرعية مهمة. وهم كذلك من الرعاة الذين وصى ا ورسوله عليهم حين قال رسول ا ﷺ: "ما من عبد يسترعيه ا رعية، فلم يحطها بنصحه، إلا لم يجد رائحة الجنة".[78]

فيجب الاهتمام بآرائهم واقتراحاتهم وسماع شكاواهم. كما يجب العمل على تنميتهم نفسياً وعقلياً وبدنياً، فيرتب لهم التعليم والتدريب، ويعطوا حوافز مشجعة، فالإنسان غاية التنمية وأداتها.

(25) مراعاة الضعفاء

في كل مجتمع مجموعة من الأفراد لا يحسنون التصرف ولا مجالدة الأعمال وتتبعها، إما لطبيعة خلقتهم كالنساء والكبير السن والعاجز عجزاً لا يرجى برؤه، أو لظرف طارئ عليهم كالصغير والمريض والقاصر والمسكين والمنكوب واليتيم، وبالتالي وجب معاملتهم معاملة خاصة.

قال تعالى: فأما اليتيم فلا تقهر وأما السائل فلا تنهر [79] وقال عليه الصلاة والسلام: "الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل ا " وقال الراوي: أحسبه قال: "وكالقائم الذي لا يفتر وكالصائم الذي لا يفطر".[80]

(26) التعاون والالتزام بعمل الفريق

يقتضي التعاون والالتزام بعمل الفريق أن يدع كل موظف أهواءه الشخصية جانباً عندما يطلب منه تنفيذ عمله، وإلا أصبحت الأمور فوضى لا يحكمها شرع ولا قانون ولا يجمعها نظام.

وبالمقابل فقد حققت كثير من المؤسسات نجاحات على المستوى الداخلي والمجتمعي نتيجة لتعاون الموظفين من أعلى المستويات إلى أدناها، والتزام الجميع بعمل الفريق الواحد، بل وذوبان الفرد فـي الفريق لضمان النتائج المرجوة، بينما نرى بعض المؤسسات متعثرة تسير القهقرى يوماً بعد يوم، رغم قوتها المادية، وذلك بسبب تحكم الأهواء واتباع ما تمليه المصالح الشخصية الآنية، والتي يغلب عليها طابـع الأنانية حيناً، والحرام أحياناً. وبالتالي تظهر الأمراض ويصبح كل فرد يريد أن يثبت فشل إخوانه عن طريق إظهار تفوق آرائه أو حسن أدائه.

قال تعالى: وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان .[81]

ويقتضي هذا التعاون الضرب على يد من يحاول تخريب المنجزات الجماعية على النحو الذي أمر به رسول ا   في حديث السفينة المشهور: " فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا ".[82]

(27) التنظيم والتقنين

ومن أخلاقيات العمل المصرفي الإسلامي أنه مقنن وموثق، وذلك ليعرف كل فرد ما له من حقوق تجاه كل ما يتعامل معهم وما عليه من واجبات تجاه أولئك أيضاً.
ولذلك كان من الضرورة بمكان تنظيم العمليات والقوانين واللوائح إضافة إلى مراقبة الأسعار وبيان حقوق العمال، ومنع ما كان محظوراً من المعاملات كالبيوع الفاسدة، وغش المبيعات، والتدليس في العقود والغبن في الأثمان والأجور وتطفيف الكيل والبخس في الميزان والغش في النقود والأطعمة ومنع تلاعب الحرفيين والصناع واستغلالهم حاجة الناس ومنع ابتزازهم للناس إلى غير ذلك.

(28) الحرص على الممتلكات

وصف ا   تعالى المؤمنين بأنهم: والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون [83] وقال عليه الصلاة والسلام: "أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك"[84]
ولا تقتصر دعوة الموظف للحرص على ممتلكات المؤسسة بعدم سرقتها أو العبث بها، وإنما تمتد لتشمل المحافظة عليها وصيانتها، وعدم تبديدها دون مبرر، والاقتصاد في استخدامها والتلطف في تشغيلها مهما رخص ثمنها، أو التعامل معها وكأنها من ممتلكاته الخاصة. فاستخدام هواتف المصرف للأمور الشخصية غير الضرورية، وإطالة أوقات المكالمات، واستخدام آلات التصوير، والإسراف في استخدام القرطاسية وفي استعمال المياه والكهرباء وأجهزة التكييف والتدفئة، وإهمـال الأدوات والمعدات والسيارات، أو الخشونة في استخدامها، والتقصير في أمور العطاءات والمكافآت والهبات، والتهاون في مواصفات الأبنية والعقارات والأجهزة، كل ذلك من المحظور ويجب التدقيق فيه.
وغني عن القول أن ممتلكات المصرف هي بمثابة عهدة لدى الموظف، وأن المحافظة عليها هي من قبيل تأدية الأمانات إلى أهلها، ولا شك أن في هذا الحرص أجر عظيم وأن التفريط في ممتلكات المصرف وتبديدها، هو تضييع للأمانة وفي ذلك خسران مبين.

(29) الحرص على الوقت

المسلم مدعو للحرص على الوقت في جميع الأحوال، سواء وقته هو أو وقت الآخرين، فالوقت أو الزمن هو الحياة وهو محل تقييم كل شيء، وضياع الوقت هو الضياع الحقيقي لأنه لا يمكن تعويضه بأي شيء. فمن فاته ربح تجاري قد يعوض، ومن فاتته فرصة قد تتكرر، أما الوقت الذي يذهب فلا يعود إلى يوم القيامة.
وقد حث الإسلام على المحافظة على الوقت، وعلى كل ما يتصل بالوقت من أمور، قال رسول ا ﷺ: " اغتنم خمساً قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناءك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك ".[85]

إن المحافظة على الوقت هي أولى خطوات نجاح الموظف، فالوقت الكافي يهيئ له الإنجاز، ويهيئ له الإتقان، ويترك له فرصة لتدقيق عمله، وتقييمه وتدارك أخطائه، وإصلاح ما يمكن إصلاحه منها قبل فوات الأوان.
ومن الواضح أن التعاقد بين الموظف والمؤسسة محله الوقت، فالموظف يتعاطى مرتباً محدداً وامتيازات محددة بالشهر، وكأنما يأخذ الموظف راتبه مقابل تخليه عن جزء من عمره (أو وقته) لمصلحة المؤسسة، فإذا كان الموظف يرفض قبض أجره منقوصاً، فكيف يرضى بأن يقدم وقته للمؤسسة منقوصاً؟! فالاجتماعات بين الموظفين والكلام خارج نطاق العمل، والمبالغة في قراءة الصحف، والخروج من المكاتب لقضاء حاجات شخصية يمكن تأجيلها إلى ما بعد أوقات الدوام، كل ذلك تضييع للوقت وهو محاسب عليه. وهذا لا يقتصر على صغار الموظفين بل يندرج على جميع العاملين، فعدم دقة المناقشات في مجالس الإدارات أو اللجان التنفيذية وأعمالها يضيع كثيراً من الوقت على المؤسسة والعاملين، مما يضيع الفرصة تلو الفرصة.

(*30*) الحفاظ على السمعة

العامل في المصارف الإسلامية له طبيعة خاصة، فهو يدافع عن دين ا ، ويحارب أخطر أمراض العصر ألا وهو الربا، فسمعته وسمعة زملاءه ومصرفه من أهم ما يجب أن يحافظ عليه كمحافظته على ما عز عليه من أمور.
ولعل هذا من أهم ما يميز إخلاص الموظف وصدق انتمائه للمؤسسة التي يعمل فيها، من حيث تبيان صدقيته الشرعية.
ويتسع هذا المفهوم ليشمل حرص الموظف على الالتزام بالمبادئ والشعائر الإسلامية، داخل وخارج المصرف، لأن تفريطه يعكس صورة مشوهة للمؤسسة التي قبلت أن ينتسب إليها هذا الموظف.
كما يتسع المفهـوم ليشمل حرص الموظف لا على تبيان محاسن التعامل مع المصرف حالياً، أو مع فرعه هو بالذات فحسب، وإنما تبيان محاسن التعامل مع المصرف في جميع الأماكن والأوقات.

ولا يصح محاولة الموظف استمالة العملاء للتعامل مع فرعه بالذات، بالقدح في زملائه من موظفي الفروع الأخرى، أو عن طريق امتداح نفسه وقدراته ومواهبه دون الآخرين، ولا يصح قيام الموظف بتشويه صورة المؤسسة كلها، إذا وقع عليه ظلم (أو شبهة ظلم) من أحد رؤسائه أو زملائه، فيقدح بالمؤسسة وكبار مؤسسيها والقائمين عليها بل والمتعاملين معها. قال تعالى: إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولاً [86]

(31) عدم بخس الناس أشياءهم

قال تعالى: ولا تبخسوا الناس أشيائهم [87] فكل فرد يحب ما يمتلكه وإن حقر أو قل، ولا أحد يقبل النقد أو التجريح حتى لما يملكه من جماد، وبالمقابل فإنه يفرح كثيراً لأي تقدير مهما قل، سواء كان بقول أو هدية أو حتى بإشارة مدح وثناء.
لكن هذا لا يفتح المجال للمغالاة في قيمة الأجر أو العمولة أو الأتعاب التي تعطى للعملاء، فالعطاء بمقدار والتسعير بالمعقول هو الميزان العدل هنا.[88]

ثالثاً: أخلاقيات العمل المصرفي الإسلامي

أ- التحلي بالأخلاق الفاضلة

(1) الاخلاص والولاء

الإخلاص المطلوب هو إخلاص العمل أولاً ثم للمؤسسة التي يعمل فيها، وذلك عن طريق والالتزام بنصوص العقد والوفاء بالعهد، قال تعالى: وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولاً [89]
أما ظواهر حسن الانتماء وصدق الولاء فأن يعمل في فريق واحد، ويحاول أن يؤثر في المجتمع وأن يقنع الآخرين بمؤسسته، ويهتم بمظهره ونظافته، وأن يحسن ملافظه ولباقته، وأن يعطي الثقة للآخرين، دون أن ينسى الحذر منهم.

(2) الأمانة

قال تعالى: فليؤد الذي اؤتمن أمانته [90] وقال سبحانه: إن ا يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها ،[91] وقال عليه الصلاة والسلام: "التاجر الأمين الصدوق المسلم مع النبيين والصديقين والشهداء يوم القيامة.[92] وقال: "لا إيمان لمن لا أمانة له ولا

دين لمن لا عهد له".[93] وقال: "آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا اؤتمن خان".[94]

(3) التواضع

قال تعالى: وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا [95] وقال سبحانه: واخفض جناحك للمؤمنين [96] وقال رسول ا ﷺ: "إن ا أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد، ولا يبغي أحد على أحد"[97] وقال عليه الصلاة والسلام: "وما تواضع أحد إلا رفعه"[98] والتواضع صفة لا تجتمع مع الإيمان، فالمؤمن الحق ذليل لإخوانه قريب منهم، يوقن أن مابين يديه من مال أو عز أو جاه أو سلطان إنما هو ابتلاء من ا له، قال تعالى في صفة المؤمنين: أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين [99]

(4) التوكل

قال تعالى: وتوكل على الحي الذي لا يموت [100] وقال عليه الصلاة والسلام: " لو أنكم توكلون على ا تعالى حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير: تغدو خماصاً، وتروح بطاناً ".[101] والتوكل صفة مندوحة كثيراً في العمل التجاري والمالي، فبعد التدقيق في المشاريع ودراستها على أتم وجه من النواحي الفنية، يفوض المسلم أمره ويتوكل عليه، فهو وحده القادر على إعطاء الرزق أو منعه، أي نجاح المشاريع أو فشلها. وهنا نكتة عجيبة يريد ا منها أن يكون المؤمن متعلق با في كل وقت وحين فهو قد قدم المتكلبات الفنية والدراسات التقديرية لكنه يسلم أمره الى ا ويطلب منه وحده التوفيق والسداد.

(5) الثبات والتضحية والبذل

قد يمر المصرف بموجات ضعف أو هزات مالية كبيرة تحتاج الى من يثبت ويصبر عليها، وكثير من هذه الحالات يبين فيها المخاص للعمل والمؤمن بفكرته، ومن لا يؤمن، ويبين فيها من يبذل ويضحي من أجل عمله، ومن لا يفعل. والثبات يكون على المبادئ، والتضحية في سبيل الهدف، وبذل المال والوقت في سبيل نجاح المصرف.

(6) التعامل بالثقة

وليس المقصود من هذا عدم الاحتراز وأخذ الأسباب ولغي القوانين والمتطلبات العرفية والقانونية، إنما القصد زرع الثقة وتبادلها بين كافة المتعاملين والعاملين في المصارف الاسلامية، وفي هذا سمو في التعامل، وشيوع للأخلاق الفاضلة، وضحد لذوي النوايا السيئة.[102] قال رسول ا ﷺ: "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً".[103]

(7) النزاهة والتعفف والغنى

أي التعفف عن أكل أموال الناس بالباطل، مهما قل أو كثر، ومهما كانت الوسائل المؤدية لهذا مباشرة كقبول الرشاوي، أو غير مباشرة كقبول الهدايا المشروطة والعمولات. ويتسع معنى النزاهة ليشمل نظافة اليد واللسان أيضاً. قال تعالى: ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ،[104] وقال عليه الصلاة والسلام: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده".[105] ويتجنب الفرد النظر الى ما عند غيره فليس كل البشر سواسية في الرزق، فا هو المالك والمتصرف وهو الذي يعطي بقدرته ورحمته، ويمنع بقدرته وعدله، فلا استشراف ولا حقد ولا حسد. قال تعالى: ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به أزواجاً منهم زهرة الحياة الدنيا لنفتنهم فيه ورزق ربك خير وأبقى ،[106] وقال عليه السلام: " ليس الغنى عن كثرة العرض، ولكن الغنى غنى النفس ".[107]

(8) النصيحة والموعظة الحسنة

كل فرد يحتاج أثناء يومه المليء بالمنغصات، وعمله المليء بالضغوطات يحتاج الى النصيحة، التي ترجعه الى رشده، وتهدأ من روعه، وتذكره با ومراقبته. قال تعالى واصفاً المؤمنين: وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر [108]
وتشمل النصيحة كذلك قيام الموظف بنصح العميل في كيفية إدارة أمواله أو أعماله، ولا يجوز بحال أن يبخل الموظف على المتعاملين بالنصيحة وذلك امتثالاً لأمر ا تعالى كما في الحديث: "الدين النصحية"، قالوا: لمن يا رسول ا ، قال: " ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم".[109]
ومن ثمرات تبادل النصائح كسب ود المتعاملين وما يعكسه ذلك على حسن علاقة المتعامل بالموظف وبالمصرف معاً. قال تعالى: ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة ، وجادلهم بالتي هي أحسن ، إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين .[110]
ومما يلاحظ في كثير من الأحيان إستياء القائد من نصيحة مرؤوسيه، وهذا يدل على قصر نظر أو تكبره أو كليهما معاً، كما يلحظ في كثير من الأحيان عزوف المرؤوس

عن نصيحة رئيسه خوفاً من بطشه أو غضبه تارة، أو للانتقام منه لإيقاعه في الخطأ تارة أخرى. ولا يخفى ما لهذا من أثر سيء على المصرف وسمعته، إضافة لكونه مدعاة لغضب الملك الجبار الذي يعلم ما تخفي الصدور.
كما أن النصيحة الصادقة لا تثمر إلا خيراً، خيـ راً للقائد وخيـ راً للمؤسسة وخيراً للمرؤوس، بل وخيراً لمجموع الموظفين لإشاعة روح التعاون والتكافل، والإحساس بالمسؤولية الجماعية.

(9) الوفاء بالوعد والعهد والعقد

قال تعالى: وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولاً .[111] الوفاء يكون في الوعود والعهود والعقود والأوزان والمكيال، وهو مطلب شرعي بين. قال تعالى: وأوفوا بعهد ا إذا عاهدتم [112] وقال سبحانه: يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود .[113]
وقال رسول ا ﷺ: " قال ا تعالى: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجره".[114] فعدم وفاء الموظف لما وقع عليه في عقده مهما قلت المخالفة فيه خطر عظيم على مخالفة الوعد والعهد والميثاق الذي ألزم به نفسه. كما إن عدم وفاء العملاء لديونهم يوقع المصرف بمشاكل مالية وسمعة غير طيبة أمام المنافسين. والآكد والأهم من هذا كله وفاء القادة في المصرف لمصرفهم ولموظفيهم، وهو أمر مهم للغاية.[115]

(10) الصدق والنصيحة

قال تعالى: قال ا هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم .[116] ويكون الصدق مع النفس، ومع المؤسسة، ومع الزملاء، ومع المتعاملين، والنصح لهم والحرص على مصالحهم، والصفح عن زلاتهم، ومقابلة إساءاتهم بالحلم وسعة الصدر. قال عليه الصلاة والسلام: "الدين النصيحة"، قلنا لمن يا رسول ا ؟ قال: " ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم".117 وقال عليه السلام: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه".118 وقال عليه السلام: " يا معشر قريش لا يغلبنكم الموالي على التجارة، فإن الرزق عشرون باباً، تسعة عشر منها للتاجر، وباب واحد منها للصائغ، وما أملق تاجر صدوق، إلا فاجر حلاف مهين".[119] والمعنى أنه لاخوف على التاجر الحريص على الصدق في تجارته من أن يفتقر.
والمقصود بهذا منع كل ما كان ظاهره خير وباطنه مضرة أو تدليس ويدخل في ذلك الغش والكذب والتدليس والتحايل وبيع ما ليس عندك، وبيع الغائب، والغرر. فالغش

يقوم على جهل المشتري أو عدم معاينته للسلع أو تدليس وكذب البائع وخيانته للأمانة أو اختلاسه.

(11) الطاعة في غير معصية

فرض الإسلام طاعة أولي الأمر فقال ا تعالى: يا أيها الذين آمنوا أطيعوا ا وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم [120]، وقال رسول ا ﷺ: " اسمعوا وأطيعوا، وإن استعمل عليكم عبد حبشي كان رأسه زبيبة ".[121] والرئيس في العمل هو من أولي الأمر. ولا يمكن تصور مؤسسة تسير فيها الأمور سرياً حسناً دون أن يطاع المسؤولون فيها. قال عليه الصلاة والسلام: "إذا كنتم ثلاثة فأمروا أحدكم".[122]

والطاعة هي أولى درجات الإحترام، وإن لم يقتصر الإحترام على الطاعة وحدها، وإنما يشمل الإلتزام والانضباط والانتظام، والألفة والمحبة. ويلتزم الموظف بتنفيذ الأوامر واجتناب النواهي طاعة ورسوله، وولاء للمؤمنين، وحباً فيهم وعوناً وإكرماً لهم.

ويجب على الموظف الإلتزام بالتعليمات الخطية والشفوية – على جميع المستويات الإدارية - ابتداء من الإدارة التنفيذية العليا إلى إدارة الفرع أو رئاسة القسم. ويمتد هذا المفهوم ليشمل اتباع تعلميات البنك المركزي والجهات الرسمية الأخرى، وأهمها تعليمات هيئة الفتوى الشرعية، بل والإلتزام بتعليمات المتعاملين أنفسهم فيما يتصل بحساباتهم واستثماراتهم.

ولابد من الإشارة إلى أن مفهوم اتباع التعليمات لا يمكن أخذه بصرامة أو تعسف، وإنما ينبغي على الموظف أن يتصف بالمرونة في تطبيق التعليمات، وأن يراعي الظروف عند وجود أي عائق في التطبيق، وأن يكون على دراية تامة بمغزى التعليمات وضوابطها، دون أن يضحي بالمصلحة العليا للمصرف، أو أن يوقع نفسه في مخالفة.

وبمعنى آخر أن يوازن الموظف بين إتباع نصوص التعليمات وبين المصلحة العامة دون أن يضحي بالمصلحة العامة خدمة للنصوص. وهو أمر يتطلب تهيئة الموظف لمثل هذه المواقف وتدريبه على مواجهتها واتخاذ القرار المناسب حيالها.

(12) العدالة

قال تعالى: وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ،[123] وقال ﷺ: قال ا تعالى: "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا".[124]

والعدالة تكون في التعامل مع العاملين والعملاء، وفي توزيع العمل ومنح المزايا والمساواة بين الناس، فليس أصعب على المرء من أن يرى الظلم أمامه ولا يستطيع دفعه، وليس أبغض إلى ا تعالى من عبد ولاه أمراً إستبد به وجعله وسيلة للكيل بمكيالين لنفع من أراد وحرمان من أراد، دون وجه حق. ولهذا، فلابد للمسؤول من أن يضع العدالة نصب عينيه ليس في توزيع العمل (التكاليف) على مرؤوسيه فحسب، وإنما في منح المزايا أيضاً.[125]

ومن هنا، فإن قيام المسؤولين بسرقة جهود مرؤوسيهم من أبحاث أو أفكار ويدعونها لأنفسهم، أو أن يحمل المسؤول أحد مرؤوسيه خطأ ارتكبه المسؤول، مما يعتبر خيانة للأمانة وباعثاً لعذاب ا . قال تعالى: وأوفوا الكيل إذا كلتم وزنوا بالقسطاس المستقيم ذلك خير وأحسن تأويلاً ،[126] وقال سبحانه: ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون ،[127] وقال: ولا تبخسوا الناس أشياءهم ، ولا تعثوا في الأرض مفسدين .[128]

(13) العطف والتسامح

وهي صفات سامية تفرضها عقيدة المسلم تجاه مجتمعه، صغر هذا المجتمع أم كبر، متحضراً كان أو متخلفاً. وهي صفات عائدها على الرئيس والمرؤوس، والحاكم والمحكوم، ففيها رضى ا سبحانه، ومن حاز رضى ا فقد فاز في الدارين، وفيها رضى المجتمع، ومن حاز رضى المجتمع عومل بالمثل غالباً، ثم امتد النفع إلى ذريته وإخوانه، وكم نلاحظ من مكانة اجتماعية لأبناء وبنات بسبب صلاح وتسامح وتواضع والدهم. كما انه يحوز رضى النفس، مما له أكبر أثر على السعادة والإنتاج. ويصبح بهذه الصفات قدوة، فيكسب الأجر على عمله، وأجر من اقتدى به إلى يوم الدين مصداقاً لحديث رسول ا ﷺ: "من سَن سُنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، ومن سَن سُنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة".[129] وقال تعالى: وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هَونا وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً ،[130] وقال عليه الصلاة والسلام: "من لا يَرحم لا يُرحم"،[131] وقال عليه السلام: قال ا تعالى: " الكبرياء ردائي، والعظمة إزاري، فمن نازعني واحداً منهما قذفته في النار "،[132] وقال عليه الصلاة والسلام: من تواضع رفعه ا ".[133]

(14) العفو وقبول العذر

قال تعالى: خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين ،[134] وقال سبحانه في وصف المؤمنين: والعافين عن الناس .[135] فتبين هاتين الآيتين أن من صفات

المؤمنين العفو عن المخطئين وقبول اعتذارهم، وهي صفة سامية، ليس فيها من الضعف شيء، إنما تحيط بالعمل بإطار من الرحمات والبركات عندما يتآف مجتمع المصرف بالعفو عن المخطئ والذي لم يقصد الأذى أو الخطأ، فقد قال رسول ا ﷺ: "كل بني آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون".[136]

(15) الشورى

قال تعالى في صفة المؤمنين: وأمرهم شورى بينهم ،[137] وقال سبحانه حاضاً رسوله ﷺ: وشاورهم في الأمر .[138] وفي هذا الخلق الرفيع تعاون وتآلف لمجتمع المصرف على الأعمال والأنشطة، فيشارك الموظف بالتخطيط، ويثق برئيسه، وتتوزع مخاطرة اتخاذ القرار على شريحة كبيرة، وفيها إعفاء من المسؤولية، كما فيها سداد رأي بسبب تعدد المفكرين والمخططين، مما يساهم في نجاح العمل وشموليه.[139]

(16) الصبر والحلم

كثيراً ما يبتلى الموظفون برئيس نزق أو متكبر أو أناني، كما قد يبتلى أيضاً المدراء ببعض الموظفين ذوي خلق سيء، لا يريدون إلا مصلحة أنفسهم، ولا يرون حسناً إلا إذا كانوا هم فاعلوه، وفي هذه الحال وغيرها تكون الحكمة أن يلجأ المبتلى إلى الصبر؛ لأن الصبر لا يأتي إلا بخير، ما لم يصل الأمر إلى مضرة العمل. أما الموظف فقد يثني الرئيس عن أخطائه، أو أن يفرج ا كربته، تنفيذاً لوعده تعالى في الآية الكريمة: إنه من يتق ويصبر فإن ا لا يضيع أجر المحسنين .[140]
أما ضيق الصدر وقلة التحمل من كلا الجانبين فنتيجته اتساع شقة الخلاف، وتبادل الإتهامات، ونشوء النزاعات التي تنعكس سلباً على الطرفين، وعلى إنتاجية المؤسسة وسمعتها. قال تعالى: يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ،[141] وقال رسول ا ﷺ: "والصبر ضياء".[142] وقال عليه السلام: "إنما العلم بالتعلم وإنما الحلم بالتحلم.[143] وهو ترك الانتقام مع امكان القدرة.

(17) الدفع بالتي هي أحسن

كثيراً ما يفترض المتعامل مع موظفي المصرف الإسلامي الكمال في الخلق والسلوك، وأنه مهما جرى إيذاء أو تضييق عليه فهو لا يزال حملاً وديعاً ليس من حقه إبداء أي استنكار أو انزعاج، ويترتب ذلك أنه مهما صدر من الموظف فسيضخم وينتقد بحجة

أنه يعمل في المصرف الإسلامي. وعليه فالأمر يستدعي بالأساس أن يكون الموظف متفادياً الوقوع في الأخطاء أصلاً، وأن يتحلى بالأخلاق الإسلامية بغض النظر عن وجود انتقادات أم لا.

ولعل من أهم ما يتطلبه ذلك، التحلي بالصبر والأناة والحلم والتسامح والبشاشة، والتي يكون من شأنها تفادي الضغوطات النفسية للموظف، ونيل السمعة الطيبة والذكر الحسن. قال تعالى: والكاظمين الغيظ، والعافين عن الناس، وا يحب المحسنين ،[144] وقال سبحانه: ادفع بالتي هي أحسن السيئة ، نحن أعلم بما يصفون ،[145] وقال: ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ، إدفع بالتي هي أحسن ، فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم. وما يلقاها إلا الذين صبروا ، وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم ،[146] وقال عليه الصلاة والسلام: "تبسمك في وجه أخيك صدقة"،[147] وقال: "اتق ا حيثما كنت ، واتبع السيئة الحسنة تمحها ، وخالق الناس بخلق حسن"،[148] وقال: "إن ا تعالى يحب الرفق في الأمر كله"،[149] وقال: "خير الناس أحسنهم خلقا".[150]

وليس المقصود هنا أننا نعيش في مجتمع ملائكي، فإن العمل مع الناس يهيئ فرصاً عديدة للاحتكاك أو لتضارب المصالح، وهنا نجد أنفسنا أمام احتمالين لا ثالث لهما، إما أن نتبع الهوى وتحريض الشيطان، فتتعاظم الأمور، أو أن نتلمس هدي الآيات القرآنية، قال تعالى: ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن، إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين ،[151] وقال عز وجل: وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هَونا وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما .[152] والغلبة وحسن العاقبة لا محالة تكون في النهاية للذي يدفع بالتي هي أحسن.

لكنه ومن جانب آخر يمنع وقوع الضرر ويجب إزالته، فإذا مارس الموظف أو العميل نشاطه الاقتصادي بما فيه ضرر لنفسه أو لغيره يجب منعه حماية للمجتمع وإصلاحاً لشأنه وتوثيقاً لعرى المحبة والألفة بين أفراد المجتمع، وليس الأمر هنا تعدياً على حقوق الأشخاص إنما هو تساند للمجتمع ولأفراده وجماعته، بحيث لا تطغى مصلحة الفرد على مصلحة الجماعة، ولا أن يسلب الفرد حقه، فيعيش الفرد في كفالة الجماعة كما تكون الجماعة متلاقية مع مصلحة الأفراد.

(18) الرحمة والرعاية والرفق وعدم التكليف فوق الطاقة

قال تعالى واصفاً جماعة سيدنا محمد ﷺ: محمد رسول ا والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم [153] وقال رسول ا ﷺ: "فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم"،[154] وقال عليه

السلام: "من لا يرحم الناس لا يرحمه ا "،[155] وقال عليه الصلاة والسلام: "اللهم من ولي من أمر أمتي شيئا فشق عليهم فاشقق عليه ومن ولي من أمر أمتي شيئا فرفق بهم فارفق به.[156]

(19) السماحة

قال رسول ا ﷺ: "رحم ا رجلاً سمحاً إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى".[157] وهذا مطلب عظيم، يريح الموظف نفيا، ويريح العملي نفسيا، ويشجع التعامل مع مصرف هذا طبع موظفيه، وتكون العلاقة بين الإدارة والعاملين والعملاء مريحة، فيها البركة والتيسير، مع وجود ضوابط معقولة لحفظ الأمانات والعهود.

(20) الالتزام بالقيم والأعراف

يلتزم المصرف الإسلامي وموظفوه بالقيم والأعراف والعادات الإسلامية، مثل الكرم، والشجاعة، وحقوق الجار، واحترام الكبير، والعطف على الصغير، وحرمات البيوت والأعراض، وتغليب مصلحة الجماعة، وتشجيع قيم العمل والتنمية، والحد من الإسراف والتبذير، وتطبيق الشورى، والتعاون، والتناصح، والإيثار، والثقة المتبادلة، وحسن الظن، والمسؤولية أمام ا . قال رسول ا ﷺ: " بعثت لأتمم حسن الأخلاق".[158]

(21) المظهر الحسن

يحث الإسلام أتباعه على الاهتمام بالمظهر – كما المخبر- وما يشمله هذا من اتباع قواعد النظافة والذوق السليم واللباس الحسن، لأن هذا يكمل ما دعا إليه الإسلام من البشاشة ولطف الحديث وحُسن المعشر. قال رسول ا ﷺ: "إن ا تعالى طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكرم، جواد يحب الجود، فنظفوا أفنيتكم، ولا تشبهوا باليهود".[159]
ومن الطبيعي أن لا يبالغ المدير أو الموظف في المظهر ليجري خلف التقاليد ويتبع أحدث التقلبات في الشكل أو اللباس، وإنما عليه أن يتمتع بالاستقلالية والانخلاع من ربقة التقليد الأعمى والجري خلف أقوال الناس الناقدة لكل تصرف بلا ميزان.

(22) كثرة التبسم

التبسم الصادق الوقور صفة تعطي الراحة والسعادة لفاعلها أولاً، ولمستقبلها ثانياً، وهي الرسول المحبوب دائماً، وهي بريد التفاهم، وشفاعة الطلب، والأجر الهين السهل، قال رسول ا ﷺ: "تبسمك في وجه أخيك صدقة".[160]

(23) القدوة الحسنة

قال تعالى حكاية عن سيدنا شعيب عليه السلام: وما أريد أن أخالفكم الى ما أنهاكم عنه [161] وقال تعالى: يا أيها الذين أمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند ا أن تقولوا ما لا تفعلون [162] فعلى المسلم -موظفاً أو عميلاً- أن يبذل كل ما في وسعه ليكون قدوة حسنة للآخرين في المظهر والمخبر في كل مجال، فيخاف ا ويستشعر مراقبته، ويتنزه ويتعفف عن الرشاوي (أو الهدايـا المريبة) ويحرص على ممتلكات المؤسسة ومصالحها، ويطبق التعليم الشرعية في سلوك مع الناس فيشاور ويتعاون ويتواضع ويشارك مرؤوسيه وزملاءه مشاعرهم، وينصح لهم ويحلم عليهم ويحترمهم. قال عليه الصلاة والسلام: "من سَن سُنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، ومن سَن سُنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة".[163]

(24) القول والفعل الحسن دائما

قال تعالى: وقولوا للناس حسناً ،[164] وقال عز وجل: وقولوا لهم قولاً معروفاً ،[165] وقال سبحانه: ادفع بالتي هي أحسن .[166]
فلا يجوز مقابلة المعاملة السيئة بمثلها، سواء غشك الآخر أو خدعك أو كذب عليك أو خان أمانتك أو شهد زروا ضدك أو جحد دينك أو سرق مالك، أو خالفك الوعد أو العهد أو العقد، فلا يجوز أن تبادله التعامل السيئ. قال رسول ا ﷺ: "أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك".[167]

(25) استشعار الأخوة الإسلامية

لا يخلو جو العمل من مظاهر المنافسة، والتي قد تصل إلى درجة من درجات الإحتكاك، ومن المعلوم أن الموظف يقضي وقتاً كبيراً مع زملائه أكبر من الوقت الذي يقضيه مع أسرته، وبالتالي فإنه إن أفسد هذا الوقت فكأنما أفسد معظم عمره.

واحترام الآخرين هو جزء من احترام الذات، وينطوي عدم احترام الآخرين على عدم إحترام الذات وجلب المهانة لها، مصداقاً لنهي رسول ا ﷺ عن سب الرجل أباه لأن الواحد يسب أبا أخيه المسلم، فيسب هذا أبا الرجل الأول.
إن من واجب الموظف إستشعار الأخوة مع زملائه، والتعامل معهم على هذا الأساس، بما يقتضيه ذلك من النصيحة والمودة والحلم، والتسامح والتقدير والإحترام، وعدم السخرية وتجنب الغيبة والنميمة واللمز وســوء الظن، وبما يقتضيه من نبذ الخلاف والإصلاح بين المتخاصمين، والإعتذار عما يوجب الاعتذار. قال تعالى: إنما المؤمنون أخوة فأصلحوا بين أخويكم [168] وقال سبحانه: يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن ، ولا تلمزوا أنفسكم، ولا تنابزوا بالألقاب، بئس الإسم الفسوق بعد الإيمان، ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون ،[169] وقال سبحانه: يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن، إن بعض الظن إثم، ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضا، أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه واتقوا ا إن ا تواب رحيم .[170] وقال رسول ا ﷺ: " والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه".[171]

(26) الإيثار وتغليب مصلحة الجماعة

لعل من أبرز ما يميز مجتمع المصرف الإسلامي هو إيمان كل فرد فيه بمبدأ الإيثار وتغليب مصلحة الجماعة، وقد وصف ا تعالى أفراد المجتمع المسلم بأنهم: ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة .[172] وتزخر السيرة النبوية الشريفة، وسيرة الصحابة الكرام من مهاجرين وأنصار بأمثلة كثيرة على الإيثار، تستهوي السامع، وترغب المتبع.
وبروز هذا الخلق النبيل في المصارف الإسلامية يحقق زيادة في الإحساس بالمحبة والألفة، وما يترتب عليهما من راحة نفسية تقتضيها مصلحة العمل والمصلحة العامة معاً.

(27) التقوى واتقاء الشبهات

قال تعالى: هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون .[173] فوصف ا المتقين أن لهم إيمانا قولياً وعملاً يصدقه. وهذا لها ميزة كبيرة في سجل الموظفين، وهي صفة مرغوبة في توظيف المتقدم للعمل، وهي صمام أمان في تسليم الموظف أمانة العمل والعهدة والأسرار، وهي العامل الرئيسي في ورع الموظف وزهده والتزامه بالقواعد والمبادئ الشرعية في العبادات والمعاملات

والأخلاق وضوابط العمل، وتؤدي إلى الوفاء بالعهد، والصبر والتحمل، والتواضع، ومخافة ا (رقابة ذاتية). قال رسول ا ﷺ: "إن الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام.[174]

(28) المجاملة والاحترام

قال ا تعالى: يا أيها الذين آمنوا لا يسخَر قومٌ من قومٍ عسى أن يكونوا خيراً منهم ولا نساءٌ من نساءٍ عسى أن يكن خيراً منهن ولا تَلمِزوا أنفسكُم ولا تَنَابَزوا بالألقاب بئسَ الاسمُ الفسوقُ بعد الإيمان ومن لم يَتُب فأولئك هم الظالمون .[175] لأن المتعامل مع المصرف لا يعرف تفاصيل وإجراءات العمليات المصرفية، ولا الضوابط الإدارية وقوانين العمل، فهو يتوقع أن الجميع يريد خدمته، وأنه بماله يحصل على أي خدمة مهما كانت مستحيلة أو متعذرة، وهنا ينبغي أن لا يواجه العميل بالسخرية، وإنما يجري إفهامه والتوضيح له بكل احترام وتقدير. وتزداد الحاجة إلى الاحترام مع كبير السن والمرأة قال رسول ا ﷺ: "ليس منا من لا يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا".[176]
كما إن مبدأ الاحترام جد مطلوب بين الموظفين انفيهم وبينهم بين مديريهم، ففي صغار الموظفين كبار في السن، لهم كرامتهم وحشيمتهم، لسنهم ولطول خدمتهم في المصرف. كما إن المدير له احترام لمكانته ولعبء المسؤوليات على عاتقه، دون أن يصاحب ذلك تملق أو محاباة.

(29) المروءة

وهي النخوة والعقل وكمال الرجولة، ففيها العقل، قال رسول ا ﷺ: " كرم المؤمن دينه، ومروءته عقله، وحسبه خلقه"،[177] وفيها الحياء، قال عليه السلام: "الحياء شعبة من الإيمان".[178] وفيها الحلم، قال عليه السلام: "إنما العلم بالتعلم وإنما الحلم بالتحلم".[179] وفيها ترك الانتقام مع القدرة على تنفيذه. قال تعالى: والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس .[180] وفيها التجاوز عن المعسر: قال تعالى: وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة .[181]

(30) الحياء

قال رسول ا ﷺ: "الحياء شعبة من الإيمان".[182] وقيل: من قل ورعه ذهب حياؤه ومن ذهب حياؤه مات قلبه. وقيل: لا خير فيمن لا يستحي من الناس، وقيل: الحياء

لباس سابغ وحجاب واق وستر من العيب ورقيب من العصمة وعين كالئة تذود عن الفحشاء وتنهى عن ارتكاب الأرجاس.[183]

(31) تحريم الفواحش الظاهرة والخفية

قال تعالى: ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن .[184] وقال سبحانه: تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون عُلواً في الأرض ولا فساداً والعاقبة للمتقين .[185]

وتشمل الفواحش الظاهرة والباطنة: الربا، والظلم، والغش، والغبن، والاحتكار، فواحش القول، والنفاق، والتكبر، والغرور، والسخرية، والحسد، والحقد، والنميمة، والإفساد، والإسراف، والتبذير، والبخل، والشح، والتقتير. قال رسول ا ﷺ: "الدنيا خضرة حلوة من اكتسب فيها مالاً من حله وانفقه في حقه أثابه ا عليه وأورده جنته ومن اكتسب مالاً من غير حله وأنفقه في غير حقه أحله ا دار الهوان ورب متخوض في مال ا ورسوله له النار يوم القيامة".[186] وقال تعالى: والذين إذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما .[187]

(32) الستر على المسلمين

قال رسول ا ﷺ: ومن ستر مسلماً ستره ا في الدنيا والآخرة،[188] وقال ﷺ: "من رأى عورة فسترها كان كمن أحيا موءودة".[189] وهي البنت التي كانت تدفن بعد الولادة حية لتموت خوفا من عارها لأنها بنت.

(33) تفريج الكرب والشفاعة

قال رسول ا ﷺ: "من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس ا عنه كربة من كرب يوم القيامة"،[190] وقال ﷺ: " اشفعوا تؤجروا".[191] وتفريج الكربات لا تتعلق بالفقير أو الضعيف، فقد يكون من لديه كربة من ذوي الجاه أو المنصب أو السلطان، فإن كان زميل عمل فتفريج كربته آكد، وإن كان موظفاً عندك فكذلك، وفيه مردود نفسي ومعنوي كبيرين.

(34) دائم الشكر

قال تعالى: واشكروا لي ولا تكفرون .[192] ودوام الشكر والاعتراف بنعم ا فيه تعظيم لنعم ا ومحافظة عليها، مهما قلت، فشكر الإدارة على العوائد له أثر في

بركتها (وبالشكر تدوم النعم)، وشكر الموظف على إكرام الإدارة وتشجيعها له أثر في بركة ما حصل عليه.

ب- التخلي من الأخلاق القبيحة

بعد الحض على التحلي بالأخلاق الفاضلة، لابد للعامل والمتعامل مع المصرف الإسلامي أن يتخلى عن الأخلاق القبيحة والمذمومة وأولها وأشملها الظلم، وهو جامع لكل فعل قبيح، قال تعالى: ولا تحسبن ا غافلاً عما يعمل الظالمون إنما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الأبصار ،[193] وقال سبحانه: وما للظالمين من نصير ،[194] وقال رسول ا ﷺ: "اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة"،[195] وقال ﷺ: "دعوة المظلوم مستجابة وإن كان فاجراً ففجوره على نفسه".[196]

(1) الحكم بغير ما أنزل ا

وهو أقبح القبائح وأعظم الذنوب، قال تعالى: ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون إنهم لن يغنوا عنك من ا شيئًا وإن الظالمين بعضهم أولياء بعض وا ولي المتقين ،[197] وقال سبحانه: ومن لم يحكم بما أنزل ا فأولئك هم الكافرون ،[198] وفي آية أخرى فأولئك هم الظالمون ،[199] وأخرى فأولئك هم الفاسقون [200] وهو مناف لأساس العمل المصرفي الإسلامي، ومناقض لأصله الأول وهو أنه عمل عقدي، ومن يعظم الأسس والقوانين والأعراف التقليدية والربوية على حساب الأسس والأعراف والتقاليد الإسلامية ففيه غبش فكري وانحراف عقدي يجب تصحيحه فورا. وهذا لا يعني عدم الاستعانة بتلك الأعراف والتقاليد والقوانين ولكن المنهي عنه تفضيلها وتعظيمها عن الإسلامية. قال تعالى: فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكوك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلوا تسليماً ،[201] وقال رسول ا ﷺ: "ذاق طعم الإيمان من رضي با ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً".[202]

(2) أكل أموال الناس بالباطل

فكل شيء جاء الى الإنسان بشكل غير شرعي فهو من أكل أموال الناس بالباطل. قال تعالى: ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون ،[203] وقال رسول ا ﷺ: "كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله".[204]

(3) الرياء والمديح

قال رسول ا ﷺ: " إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر، قالوا: وما الشرك الأصغر يا رسول ا ؟ قال: الرياء ".[205] فالرياء وحب المديح في غير موضعه سبب لهلاك النفس ومرضها، وذهاب الأجر وضياع بركة العمل. قال تعالى: لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب ولهم عذاب أليم .[206]

(4) إفشاء الأسرار

وهو أمر خطير، فسر المهنة وسر الصديق وسر العميل وسر الاختراع والسر العلمي والصناعي والمالي والتجاري، كلها مصونة شرعاً.[207]

(5) التكبر والغرور والاعجاب بالنفس

قال تعالى: سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق ،[208] وقال سبحانه: تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً ،[209] وقال سبحانه: كذلك يطبع ا على كل قلب متكبر جبار ،[210] وقال عز وجل: إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين .[211] وقال عليه الصلاة والسلام: "لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر"،[212] وقال ﷺ: "من تعظم في نفسه واختال في مشيته لقى ا تبارك وتعالى وهو عليه غضبان".[213]

(6) الحسد

قال تعالى: أم يحسدون الناس على ما آتاهم ا من فضله ،[214] وقال سبحانه: قل أعوذ برب الفلق ... ومن شر حاسد إذا حسد ،[215] وقال ﷺ: "لا تحاسدوا ولا تباغضوا".[216]

(7) الشماتة والسخرية

قال تعالى: يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم ،[217] وقال عليه الصلاة والسلام: " بحسب امرء من الشر أن يحقر أخاه المسلم".[218] وقال عليه السلام: "لا تظهر الشماتة بأخيك فيعافيه ا ويبتليك".[219]

(8) الغضب والحقد والكراهية

قال تعالى: وإذا ما غضبوا هم يغفرون ،[220] وقال تعالى: ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم [221] وقال رسول ا ﷺ: "ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب".[222] فالطيش والنزق ومظاهر الإنفعال والغضب السريع والنزاع مؤد لا محالة الى التفرق والضياع والزوال، والخسارة والإفلاس والتصفية.

(9) السب واللعن

قال رسول ا ﷺ: " سباب المسلم فسوق وقتاله كفر"،[223] وقال علية السلام: "المستبان ما قالا فعلى البادئ منهما حتى يتعدى المظلوم.[224]

(10) البخل

قال تعالى: الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ويكتمون ما آتاهم ا من فضله وأعتدنا للكافرين عذاباً مهيناً ،[225] وقال ﷺ: "إن ا كريم يحب الكرم جواد يحب الجود نظيف يحب النظافة فنظفوا أفنيتكم ولا تشبهوا باليهود".[226] والبخيل بعيد من ا بعيد من الناس بعيد من أهله، عدو لنفسه.

(11) الإسراف

قال تعالى: وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين [227] والمسرف ينسى أو يتناسى أن ا يراقبه وهو سائله على ما أسرف من رزق أو وقت أو ما أسرفه في تربية ولد.والمسرف أيضاً مستهين بنعم ا التي من طبيعتها الزوال، وهو بإسرافه غير شاكر لتلك النعم، فبالشكر تدوم النعم.

(12) الغش والخداع والتضليل

قال رسول ا ﷺ: "من غش فليس منا"،[228] وقال ﷺ: "آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا اؤتمن خان".[229] والمخادع والغاش مفضوح لا محالة، ووقتها سيكون كريها من زملاءه ومديريه وعملاءه، بل ويجلب السمعة السيئة لنفسه وإدارته ولمصرفه، فهو مخرب لنفسه ولمؤسسته، وما غش فيه ممحوق البركة والعائد، فلا المال الناتج عن غش بمبروك ولا العمل الذي فيه غش بمتقن.

(13) التجسس

قال تعالى: ولا تجسسوا ،[230] وقال عليه الصلاة والسلام: "لا تتبعوا عورات المسلمين فإن من تتبع عورات المسلمين فضحه ا في قعر بيته"،[231] وقال عليه السلام: "من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنيه الآنك يوم القيامة"،[232] أي الرصاص المذاب.

(14) سوء الظن

قال تعالى: يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم ،[233] وقال عليه الصلاة والسلام : "إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث".[234]

(15) الغيبة

قال تعالى: أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه ،[235] وقال عليه الصلاة والسلام: "كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله"،[236] وقال عليه السلام: "تدرون أربى الربا عند ا ؟ قالوا : ا ورسوله أعلم، قال: فإن أربى الربا عند ا استحلال عرض امرء مسلم ثم قرأ رسول ا ﷺ: والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً .[237]

(16) النميمة

وهي تلك التي من شأنها ان تثير العداوة بين الناس والأحقاد وتوقع بينهم، أو هي نقل كلام الناس بين بعضهم البعض بغرض الإفساد. قال تعالى: ولا تطع كل حلاف مهين هماز مشاء بنميم مناع للخير معتد أثيم ،[238] وقال سبحانه: يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ،[239] وقال عليه الصلاة والسلام: "فإن فساد ذات البين هي الحالقة".[240] أي حالقة للأجر ماحقة للخير والبركة.

(17) الكذب

قال تعالى: إن ا لا يهدي من هو مسرف كذاب ،[241] وقال سبحانه: إنما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون بآيات ا وأولئك هم الكاذبون ،[242] وقال عليه السلام: "آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أئتمن خان وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم".[243]

أما التورية والتعريض وهما إطلاق لفظ يفهم منه معنى ويريد صاحبه معنى آخر، فضابطه أن تكون هناك مصلحة شرعية راجحة أو حاجة لا مندوحة عنها ولا طريق للتخلص منها، إلا أن يتوصل بها إلى أخذ باطل أو دفع حق فيكون حراماً،[244] وهذا يعرف من فقيه وعالم وليس بإطلاقه ولا يفتي فيه كل أحد.

(*18*) كثرة الحلف

حتى ولو كان صادقاً قال تعالى: ولا تجعلوا ا عرضة لأيمانكم ،[245] وقال عليه السلام: "إياكم وكثرة الحلف في البيع فإنه ينفق ثم يمحق".[246]

(*19*) النفاق

قال ا تعالى: إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ولن تجد لهم نصيراً ،[247] وقال رسول ا ﷺ: "آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا ائتمن خان".[248]

(*20*) الرشوة والمحاباة والمحسوبية

والرشوة أن تعطي من مالك أو مال غيرك لتصل به الى ما لا تستحقه، من مال أو منصب أو جاه، أو تمنع به حقا لغيرك. والمحاباة أن تجامل إنسان فتعطيه ملا يستحق من مالك أو مال غيرك لمكانته أو أو قرابته أو خوفا منه أو لغير ذلك. والمحسوبية من ذلك أيضاً لكنها خاصة بمن يحسب عليك من قريب أو صديق أو غير ذلك.
عن عبد ا بن عمرو رضي ا عنهما قال: "لعن رسول ا ﷺ الراشي والمرتشي"،[249] وعن أبي هريرة رضي ا عنه قال: لعن رسول ا ﷺ الراشي والمرتشي في الحكم.[250] وخص الحكم هنا لما لمن يعمل في المناصب وله السيطرة من رغبة لدى الناس في إرشائه رغبة في الحصول على مآرب ومنافع.

نتائج البحث:

1- أخلاقيات ومواثيق العمل المصرفي الإسلامي نابعة من مصادر الاقتصاد الإسلامي (الكتاب والسنة).
2- هذه الأخلاقيات لها بعد عقدي ليس للفرد الخيار في تطبيقها أو تركها.
3- يلاحظ أن معظم هذه الأخلاقيات مصدرها القرآن الكريم المنزل من عند ا سبحانه، وفي هذا دليل كبير وخطير على أهمية هذه الأخلاق والحذر من تركها.
4- مع التعامل اليومي وتنامي الشعور بالمنافسة ينسى العامل والموظف والمدير بعض هذه الأخلاقيات، ومن هنا يجب أن تتحول هذه الأخلاقيات إلى مواثيق عمل وقوانين تنفذ بشكل ديني وإداري في المصارف الإسلامية.
5- يحتاج كل من يطبق المعاملات الإسلامية إلى تطبيق هذه الأخلاق لأنها مكملة لجوهر التعاملات الإسلامية، وبدونها تعطي المعاملات الإسلامية نتائج ناقصة أو مشوهة.
6- تطبق أخلاق المصارف الإسلامية على جميع مستويات الإدارات والعاملين، وعلى العملاء والمتعاملين.
7- نتائج هذه الأخلاقيات لها مردود مباشر على كافة العاملين والمتعاملين، بالإضافة إلى المصرف نفسه، والمردود قد يكون مادياً أو معنوياً.
8- أخلاقيات العمل المصرفي الإسلامي كبيرة، وقد تناول البحث بعضاً منها لكثرتها، وهي في العموم لا تخرج عما ذكر في البحث هنا.
9- يلاحظ أن الكثير من هذه الأخلاقيات متداخلة ومتشابهة، وفي هذا مؤشر على تكامل النظام الإسلامي الاجتماعي والأخلاقي والتشريعي والقضائي، وصعوبة فصل جزء منه عن باقي الأجزاء المكونة له.
10- تتجه الكثير من الدراسات الاقتصادية والإدارية المعاصرة إلى الاهتمام بالأخلاق، وأصبحت هذه الأخلاق تأخذ حيزاً كبيراً في شهادات عالمية معتبرة في صناعة المال والأعمال، مما يسهل التعاون والتفاهم في نشر الأخلاق الإسلامية في العالم، من خلال التعاون مع تلك المنظمات الدولية.

من مراجع البحث:

1. آداب التاجر وشروط التجارة، إبراهيم بن محمد، مكتبة الصحابة، طنطا، مصر، 1987.
2. آداب المجتمع في الإسلام، محمد جمال الدين رفعت، إدارة إحياء التراث الإسلامي، قطر، 1982.

3. أصول الاقتصاد الإسلامي، رفيق المصري، دار القلم، دمشق، ط 1، 1989.
4. الأخلاق الإسلامية في مجال التجارة والأسواق، شوقي دنيا، مجلة الاقتصاد الإسلامي، بنك دبي الإسلامي، العدد 272، يناير، 2004.
5. الأخلاق والتوزيع في الاقتصاد الإسلامي، رفعت العوضي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، بنك دبي الإسلامي، العدد 275، أبريل، 2004.
6. الأسس الفكرية والعملية للاقتصاد الإسلامي، محمود بابللي، دار الرفاعي، الرياض، ط 1، 1983.
7. خصائص الاقتصاد الإسلامي وضوابطه الأخلاقية، محمود بابللي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط 1، 1988.
8. السلوك الاجتماعي في الإسلام، حسن أيوب، دار المهاجرين للطباعة والنشر، بدون تاريخ.
9. القيم التربوية والضوابط الشرعية للسلوك الاستهلاكي، حسين شحاتة، مجلة الاقتصاد الإسلامي، بنك دبي الإسلامي، العدد 258، نوفمبر، 2002.
10. المذهب الاقتصادي الإسلامي، عدنان التركماني، مكتبة السوادي، جدة، ط 1، 1990.
11. المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية، عبد الحميد المغربي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، ط 1، 1996.
12. المصرف الإسلامي علمياً وعملياً، عبد السميع المصري، مكتبة وهبة، 1988.
13. النظام الاقتصادي القرآني، محمد فريز منفيخي، دار قتيبة، بيروت، 1978.
14. نحو منهج للدعوة إلى مفاهيم المصارف الإسلامية وتسويق خدماتها، حسين شحاتة، المؤتمر الثاني للمصرف الإسلامي، الكويت، 21-1983/3/23.

1 - إبراهيم (34).
2 - العاديات (6).
3 - المعارج (19-22)
4 - محمود بابللي، خصائص الاقتصاد الإسلامي وضوابطه الأخلاقية، المكتب الإسلامي، بيروت، ط 1، 1988، ص 64.
5 - النحل (41)
6 - الأعراف (96)
7 - البينة (5)
8 - الحديد (7)
9 - هود (61)
10 - يونس (14)
11 - الحديد (7)
12 - الأنفال (24)
13 - النساء (65)
14 - رواه مسلم في صحيحه وأحمد في مسنده وابن حبان في صحيحه واللفظ له،
15 - متفق عليه.
16 - رواه الطبراني في الأوسط. ورواه ابن عساكر بلفظ: من بات كالاً من عمله بات مغفوراً له
17 - رواه البيهقي في شعب الإيمان.

18 - النحل (97)
19 - الكهف (46)
20 - البقرة (275)
21 - رواه أحمد في مسنده وأبو داود والترمذي وابن ماجه، والنسائي نحوه. وصححه السيوطي في الجامع الصغير.
22 - الإسراء (26)
23 - المؤمنون (60)
24 - آل عمران (104)
25 - النحل (125)
26 - فصلت (33)
27 - رواه البزار والطبراني في الأوسط، وحسنة السيوطي في الجامع الصغير.
28 - رواه أبو داود.
29 - القصص (26)
30 - يوسف (55)
31 - الأعراف (32)
32 - الأعراف (31)
33 - النساء (29)
34 - متفق عليه.
35 - رواه زيد بن علي في مسنده.
36 - رواه البيهقي في شعب الإيمان والترمذي في نوادره وغيرهما
37 - رواه الطبراني في الأوسط والذهبي في السير.
38 - الأنعام (162)
39 - رواه مسلم.
40 - الجمعة (10)
41 - الملك (15)
42 - آل عمران (110)
43 - رواه مسلم وأحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه.
44 - التوبة (34)
45 - التوبة (103)
46 - رواه الترمذي.
47 - رواه مسلم أبو داود، وأبو يعلى في مسنده.
48 - رواه القضاعي، وحسنه السيوطي في الجامع الصغير.
49 - رواه مسلم.
50 - هود (61)
51 - الحشر (7)

52 - رواه أحمد في مسنده، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وحسنه السيوطي في الجامع الصغير.
53 - الحجرات (10)
54 - القصص (4)
55 - رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد وغيرهما وهو صحيح.
56 - رواه مسلم.
57 - رواه زيد بن علي في مسنده.
58 - رواه البيهقي في شعب الإيمان والترمذي في نوادره وغيرهما.
59 - رواه البخاري في الأنبياء وفي التفسير وفي البيوع.
60 - رواه مسلم وابن حبان في صحيحه.
61 - رواه البيهقي في شعب الإيمان والطبراني في الكبير والأوسط وغيرهم.
62 - الشعراء (219)
63 - الحديد (4)
64 - متفق عليه.
65 - رواه أبو يعلى في مسنده، والبيهقي في شعب الإيمان.
66 - رواه أحمد في مسنده والبخاري في الأدب المفرد.
67 - النساء (54)
68 - يس (71)
69 - متفق عليه.
70 - رواه الطبراني في الكبير.
71 - محمود بابللي، خصائص الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص 84.
72 - رواه البخاري.
73 - رواه مسلم.
74 - رواه مسلم.
75 - النساء (32)
76 - رواه الحاكم في المستدرك.
77 - رواه أحمد وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك وأبو نعيم في الحلية والبيهقي في السنن.
78 - رواه البخاري. وعند ابن عساكر: "ما من عبد استرعاه ا رعية فلم يحطها بنصيحة إلا حرم ا عليه الجنة". وعند الشيرازي في الألقاب: "من استرعاه ا رعية فمات وهو غاش لها أدخله ا النار". ونحوه في المعجم الكبير للطبراني، ومصنف عبد الرزاق.
79 - الضحى (9-10)
80 - متفق عليه.
81 - المائدة (2)
82 - رواه البخاري.
83 - المؤمنون (8)

84 - رواه البخاري في التاريخ، وأبو داود والترمذي والحاكم في المستدرك، والدارقطني في السنن، والطبراني في الكبير، وأبو داود.
85 - رواه الحاكم في المستدرك والبيهقي في شعب الإيمان، وأحمد في مسنده، وأبو نعيم في الحلية، والبيهقي في شعب الإيمان عن عمرو بن ميمون مرسلاً، والحاكم في المستدرك وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وحسنه السيوطي في الجامع الصغير.
86 - الإسراء (36)
87 - الأعراف (85)
88 - حسين شحاتة، نحو منهج للدعوة إلى مفاهيم المصارف الإسلامية وتسويق خدماتها، المؤتمر الثاني للمصرف الإسلامي، الكويت، 21-1983/3/23، ص 54.
89 - الإسراء (34)
90 - البقرة (283)
91 - النساء (58)
92 - رواه الترمذي في سننه والحاكم في المستدرك.
93 - رواه أحمد في مسنده والبيهقي في السنن وابن حبان في صحيحه.
94 - رواه البخاري.
95 - الفرقان (63)
96 - الحجر (88)
97 - رواه مسلم وأبو داود.
98 - رواه مسلم والترمذي.
99 - المائدة (54)
100 - الفرقان (58)
101 - رواه أحمد في مسنده، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه، والحاكم في المستدرك، وصححه السيوطي في الجامع الصغير.
102 - حسين شحاتة، نحو منهج للدعوة إلى مفاهيم المصارف الإسلامية، مرجع سابق، 54.
103 - متفق عليه.
104 - البقرة (188)
105 - رواه البخاري.
106 - طه (131)
107 - متفق عليه.
108 - العصر (3)
109 - رواه مسلم، وأحمد في مسنده، وأبو داود، والترمذي، والنسائي.
110 - النحل (125)
111 - الإسراء (34)
112 - النحل (91)
113 - المائدة (1)
114 - متفق عليه.

115 - حسين شحاتة، نحو منهج للدعوة إلى مفاهيم المصارف الإسلامية مرجع سابق، ص 63.
116 - المائدة (119)
117 - رواه مسلم، وأحمد في مسنده، وأبو داود، والترمذي، والنسائي.
118 - متفق عليه.
119 - رواه الديلمي وابن النجار.
120 - النساء (59)
121 - رواه البخاري.
122 - أخرجه الطبراني بإسناد حسن.
123 - النساء (58)
124 - رواه مسلم وأحمد في مسنده، والبيهقي، والبخاري في الأدب المفرد.
125 - رفيق المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، دار القلم، دمشق، ط 1، 1989، ص 26.
126 - الإسراء (35)
127 - المطففين (1 - 3)
128 - هود (85)
129 - رواه مسلم وأحمد في مسنده.
130 - الفرقان (63)
131 - متفق عليه.
132 - رواه أحمد في مسنده، وأبو داود، وابن ماجه، وصححه السيوطي في الجامع الصغير.
133 - رواه أبو نعيم في الحلية، وحسنه السيوطي في الجامع الصغير.
134 - الأعراف (199)
135 - آل عمران (134)
136 - رواه أحمد في مسنده، والترمذي، وابن ماجه، والحاكم في المستدرك، وصححه السيوطي في الجامع الصغير.
137 - الشورى (38)
138 - آل عمران (159)
139 - رفيق المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص 27.
140 - يوسف (90)
141 - آل عمران (200)
142 - رواه مسلم. وانظر: رفيق المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص 28.
143 - رواه الطبراني في الكبير، وأبو نعيم، والعسكري في الأمثال مرفوعاً، والبيهقي في المدخل موقوفا، وابن أبي عاصم، وجزم البخاري بتعليقه، وأخرجه الدارقطني في الأفراد، والخطيب في التاريخ، والبزار مرفوعاً بسند في حديث طويل رجاله ثقات.
144 - آل عمران (134)
145 - المؤمنون (96)
146 - فصلت (34-35)

147 - رواه البخاري في الأدب، والترمذي، وابن حبان في صحيحه، والبزار، والطبراني في الأوسط.
148 - رواه أحمد في مسنده، والطبراني في الكبير، والترمذي وقال حسن صحيح.
149 - رواه البخاري.
150 - رواه الطبراني في الكبير، وصححه السيوطي في الجامع الصغير.
151 - النحل (125)
152 - الفرقان (63)
153 - الفتح (29)
154 - متفق عليه
155 - متفق عليه
156 - رواه مسلم
157 - رواه البخاري.
158 - رواه مالك في الموطأ.
159 - رواه الترمذي وصححه السيوطي في الجامع الصغير.
160 - رواه البخاري في الأدب، والترمذي، وابن حبان في صحيحه، والبزار، والطبراني في الأوسط.
161 - هود (88)
162 - الصف (2-3)
163 - رواه مسلم وأحمد في مسنده.
164 - البقرة (83)
165 - النساء (8)
166 - فصلت (34)
167 - رواه أحمد في مسنده.
168 - الحجرات (10)
169 - الحجرات (11)
170 - الحجرات (12)
171 - متفق عليه.
172 - الحشر (9)
173 - البقرة (2-3)
174 - متفق عليه.
175 - الحجرات (11)
176 - رواه الترمذي، وصححه السيوطي في الجامع الصغير.
177 - رواه الحاكم في المستدرك، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه وله شاهد.
178 - رواه مسلم.
179 - انظر تخريجه في الهامش 143.

180 - آل عمران (134)
181 - البقرة (280)
182 - رواه مسلم.
183 - محمد جمال الدين رفعت، آداب المجتمع في الإسلام، إدارة إحياء التراث الإسلامي، قطر، 1982، ص 203.
184 - الأنعام (151)
185 - القصص (83)
186 - أخرجه البيهقي في شعب الإيمان.
187 - الفرقان (67). وانظر: حسين شحاتة، القيم التربوية والضوابط الشرعية للسلوك الاستهلاكي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، بنك دبي الإسلامي، العدد 258، نوفمبر، 2002 ص 540.
188 - رواه مسلم.
189 - رواه مسلم.
190 - رواه مسلم.
191 - متفق عليه.
192 - البقرة (152)
193 - إبراهيم (42)
194 - الحج (71)
195 - رواه مسلم.
196 - رواه أحمد بإسناد حسن.
197 - الجاثية (18-19)
198 - المائدة (44)
199 - المائدة (45)
200 - المائدة (47)
201 - النساء (65)
202 - رواه مسلم وأحمد في مسنده والترمذي.
203 - البقرة (188)
204 - رواه مسلم.
205 - رواه أحمد في مسنده.
206 - آل عمران (188)
207 - محمد جمال الدين رفعت، آداب المجتمع في الإسلام، مرجع سابق، ص 181.
208 - الأعراف (146)
209 - القصص (83)
210 - غافر (35)
211 - غافر (60)

212 - رواه مسلم والترمذي.
213 - رواه الطبراني في الكبير واللفظ له ورواته محتج بهم في الصحيح والحاكم بنحوه وقال: صحيح على شرط مسلم.
214 - النساء (54)
215 - الفلق (1-5)
216 - متفق عليه.
217 - الحجرات (11)
218 - رواه مسلم.
219 - رواه الترمذي وقال: حسن غريب، والبيهقي في شعب الإيمان.
220 - الشورى (37)
221 - الأنفال (46)
222 - متفق عليه.
223 - متفق عليه.
224 - رواه مسلم وأبو داود والترمذي.
225 - النساء (37)
226 - رواه الترمذي وصححه السيوطي في الجامع الصغير.
227 - الأعراف (31)
228 - رواه مسلم.
229 - متفق عليه.
230 - الحجرات (12)
231 - أخرجه أبو داود والبيهقي وابن المنذر وابن مردويه.
232 - رواه البخاري.
233 - الحجرات (12)
234 - متفق عليه.
235 - الحجرات (12)
236 - رواه مسلم والترمذي.
237 - رواه أبو يعلى، وقال المنذري في الترغيب: رواته رواة الصحيح.
238 - القلم (10-12)
239 - الحجرات (6)
240 - رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه والترمذي وصححه.
241 - غافر (28)
242 - النحل (105)
243 - رواه مسلم.
244 - حسن أيوب، السلوك الاجتماعي في الإسلام، دار المهاجرين للطباعة والنشر، بدون تاريخ، ص 160.
245 - البقرة (224)

---

246 - رواه مسلم وأحمد والنسائي وابن ماجه.
247 - النساء (145)
248 - متفق عليه.
249 - رواه أبو داود والترمذي.
250 - رواه الترمذي وأحمد وصححه ابن حبان.

الفهرس